



من الديمقراطية الإجرائية إلى الديمقراطية الجوهرية: دور القضاء الدستوري في التجارب العربية المعاصرة

عبد السلام الكردي

كلية الشريعة والقانون - العجيلات - جامعة الزاوية

From Procedural Democracy to Substantive Democracy: The Role of Constitutional Adjudication in Contemporary Arab Experiences

Abdelsalam Al-Kurdi

Faculty of Sharia and Law - Al-Ajaylat - University of Zawiya

a.alkurdi@zu.edu.ly

<https://orcid.org/0009-0001-6531-8947>

تاريخ الاستلام: 2026/06/01 تاريخ المراجعة: 2026/06/05 تاريخ القبول: 2026/06/28 تاريخ النشر: 2026/07/22

- الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل دور الرقابة القضائية على دستورية القوانين في دعم مسارات التحول الديمقراطي في المنطقة العربية، من خلال مقارنة تحليلية مقارنة تجمع بين البعد النظري والتطبيقي. تنطلق الدراسة من فرضية مفادها أن فعالية القضاء الدستوري لا ترتبط بمجرد وجود نصوص قانونية منظمة له، بل بمدى استقلاله المؤسسي وقدرته على العمل في بيئة سياسية وأمنية مستقرة.

وقد تناولت الدراسة نشأة الرقابة الدستورية وتطورها على الصعيد العالمي، مع إبراز التحولات التي شهدتها النظم العربية، خاصة بعد عام 2011، حيث برزت محاولات لإعادة هيكلة القضاء الدستوري وتعزيز دوره في تكريس مبدأ سمو الدستور. كما قامت بتحليل نماذج عربية مختارة (تونس، مصر، المغرب، الأردن، ليبيا)، للكشف عن التباين في تجاربها بين مؤسسة الرقابة وتعثرها بفعل التدخلات السياسية أو هشاشة البنية المؤسسية.

وتوصلت الدراسة إلى أن المحاكم الدستورية في المنطقة العربية تواجه تحديات بنيوية تتمثل في هيمنة السلطة التنفيذية على آليات التعيين، وضعف الاستقلال المالي والإداري، ومحدودية الولوج إلى القضاء الدستوري، إضافة إلى تأثير عدم الاستقرار الأمني واستمرار المراحل الانتقالية. كما خلصت إلى أن نجاح الرقابة الدستورية في دعم التحول الديمقراطي يظل رهيناً بتوافر ثلاث ركائز أساسية: استقلال القضاء، وسيادة القانون، وترسيخ الثقافة الدستورية.

وتوصي الدراسة بضرورة إصلاح آليات تعيين القضاة وفق نماذج تعددية، وتعزيز الاستقلال المؤسسي للمحاكم الدستورية، وتوسيع نطاق الولوج إليها، إلى جانب توفير بيئة سياسية وأمنية داعمة، والإسراع في إقرار دساتير دائمة، بما يمكن هذه المؤسسات من أداء دورها كضامن حقيقي للحقوق والحريات وكآلية فاعلة لضبط التوازن بين السلطات.

- الكلمات المفتاحية:

الرقابة الدستورية، القضاء الدستوري، التحول الديمقراطي، سمو الدستور، الفصل بين السلطات، استقلال القضاء، العالم العربي، الدفع بعدم الدستورية، المحاكم الدستورية، الشرعية الدستورية.

- Abstract:

This study aims to analyze the role of judicial review of the constitutionality of laws in supporting democratic transition processes in the Arab region, through a

comparative analytical approach that combines both theoretical and empirical dimensions. The study is based on the premise that the effectiveness of constitutional adjudication is not merely contingent upon the existence of legal texts regulating it, but rather on the extent of its institutional independence and its ability to operate within a stable political and security environment.

The research examines the origins and global development of constitutional review, highlighting the transformations experienced by Arab legal systems, particularly after 2011, when significant efforts were made to restructure constitutional courts and enhance their role in upholding the supremacy of the constitution. It further analyzes selected Arab models (Tunisia, Egypt, Morocco, Jordan, and Libya) to reveal the divergence in their experiences between successful institutionalization and challenges caused by political interference or institutional fragility.

The study concludes that constitutional courts in the Arab region face structural challenges, including executive dominance over judicial appointments, limited financial and administrative independence, restricted access to constitutional justice, as well as the impact of political instability and prolonged transitional periods. It also finds that the success of constitutional review in fostering democratic transition depends on three key pillars: judicial independence, the rule of law, and the consolidation of constitutional culture.

The study recommends reforming judicial appointment mechanisms through pluralistic models, strengthening the institutional independence of constitutional courts, expanding access to constitutional litigation, ensuring a supportive political and security environment, and accelerating the adoption of permanent constitutions. These measures would enable constitutional courts to effectively safeguard rights and freedoms and serve as a genuine mechanism for maintaining the balance of powers.

- Keywords:

Constitutional Review, Constitutional Adjudication, Democratic Transition, Supremacy of the Constitution, Separation of Powers, Judicial Independence, Arab World, Constitutional Complaint, Constitutional Courts, Constitutional Legitimacy.

- إشكالية البحث

تُعد الرقابة القضائية على دستورية القوانين إحدى أهم الآليات القضائية لضمان سمو الدستور وحماية الحقوق والحريات الأساسية، غير أن التجارب الدستورية العربية كشفت عن تفاوت واضح في فاعلية القضاء الدستوري، نتيجة اختلاف البنى الدستورية وآليات تشكيل المحاكم الدستورية ومدى استقلالها، فضلاً عن تأثير البيئة السياسية والأمنية في ممارسة اختصاصاتها، لا سيما في الدول التي تمر بمراحل انتقالية، ومنها ليبيا.

وتأسيساً على ذلك، تتمثل الإشكالية الرئيسة للدراسة في التساؤل الآتي:

إلى أي مدى تُسهم الرقابة القضائية على دستورية القوانين في حماية الحقوق الدستورية وترسيخ مبدأ سمو الدستور في التجارب العربية، وما أثر استقلال القضاء الدستوري في تعزيز فعالية هذه الحماية، ولا سيما في البيئات الانتقالية؟

- منهجية البحث

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي المقارن بوصفه المنهج الرئيس، من خلال تحليل النصوص الدستورية والقانونية المنظمة للرقابة على دستورية القوانين، وبيان مدى إسهامها في حماية الحقوق الدستورية.

كما استعانت الدراسة بالمنهج المقارن لمقارنة عدد من التجارب العربية، وهي: مصر، وتونس، والمغرب، والأردن، وليبيا، بهدف الوقوف على أوجه التشابه والاختلاف في تنظيم القضاء الدستوري ومدى فعاليته في حماية الحقوق والحريات.

واستُخدم كذلك المنهج الوصفي التحليلي في عرض الإطار النظري للرقابة الدستورية وتطورها التاريخي، وتحليل الاجتهادات القضائية والاتجاهات الفقهية ذات الصلة، مع الاستفادة من بعض الأحكام الدستورية المقارنة لتقييم الدور العملي للقضاء الدستوري في حماية الحقوق الدستورية.

- مقدمة الدراسة

تُعَدُّ الرقابة القضائية على دستورية القوانين الركيزة البنيوية لسيادة الدستور، والمعيار الأهم لقياس مدى نضج الدولة القانونية وقدرة نظامها السياسي على الاستجابة لاستحقاقات التحول الديمقراطي. فهي تمثل الأداة المؤسسية لضبط التوازن بين السلطات، ومنع السلطة التشريعية من تجاوز الحدود التي رسمها المشرع الدستوري، مما يضمن اتساق المنظومة القانونية مع تطلعات المجتمع وتطوره.

وقد استجابت النظم السياسية العربية لهذا الاستحقاق عقب موجة الحراك الشعبي عام 2011، حيث شهدت العشرية الثانية من القرن الحادي والعشرين حراكاً دستورياً مكثفاً تجسد في تبني تعديلات هيكليّة استهدفت إصلاح مؤسسات القضاء الدستوري وتعزيز استقلاليتها. إلا أن هذا المسار الإصلاحية واجه كوابح بنيوية ناتجة عن حالة الاضطراب السياسي وتراجع الزخم الثوري، مما أدى في كثير من الأحيان إلى انحراف المسارات الديمقراطية عن غاياتها الأصلية، وتغليب المصالح الضيقة لبعض القوى السياسية على حساب استقرار واستمرارية التجربة الدستورية.

هذا التراجع الوظيفي للمحاكم الدستورية في بعض الدول العربية أدى إلى انحسار دورها كضامن للحقوق والحريات الأساسية، مما أثار جدلاً فقهيّاً واسعاً حول العلاقة الجدلية بين "القضاء الدستوري" و"الانتقال الديمقراطي". وفي هذا الصدد، يطرح خبراء القانون الدستوري وعلم الاجتماع السياسي تساؤلات جوهرية حول قدرة هذه المحاكم —باعتبارها مؤسسات ذات طبيعة تكنوقراطية ومعزولة نسبياً عن الصراعات السياسية المباشرة— على ممارسة دور فعال في بيئات انتقالية تتسم بهشاشة الفصل بين السلطات ومركزية الحكم الفردي.

وفي ضوء القراءة التحليلية لمواقف المحاكم الدستورية العربية بعد عام 2011، يتبنى تيار نقدي رؤية تشكيكية مفادها أن الرقابة الدستورية قد تقتصر إلى الفاعلية اللازمة لدعم التحول طويل الأمد من الأنماط الشمولية إلى النظم الديمقراطية. ويستند هذا الطرح إلى فرضيتين رئيسيتين:

1. أزمة الشرعية: افتقار المحاكم المستقلة للشرعية الشعبية المباشرة في مواجهة سلطات منتخبة.

2. الارتباك المؤسسي: التخوف من بروز أغليات استبدادية جديدة قد تعمل على تقويض استقلال القضاء وتدجين دوره الرقابي.

بناءً على ذلك، تبرز الحاجة الملحة إلى تبني مقاربة ليبرالية واقعية، تعول على العمل المؤسسي التراكمي لتعزيز المبادئ الديمقراطية بعيداً عن تقلبات التحولات الراديكالية المفاجئة، من خلال ترسيخ الرقابة الدستورية كأداة للتغيير المرحلي الرصين الذي يضمن حماية الحقوق وصون التعددية على المدى البعيد.

المحور الأول. الرقابة على دستورية القوانين: النشأة، التطور، والانتشار العالمي

لطالما كانت العلاقة بين المبادئ الديمقراطية ومبدأ الرقابة على دستورية القوانين محوراً لسجال فكري عميق بين الفقهاء الليبراليين. فبينما ساد نوع من التوجس في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، استقر الإجماع بنهاية القرن الأخير على أن الرقابة الدستورية والديمقراطية يشكلان ثنائية متناغمة تعزز دولة القانون.

إلا أن هذا الاستقرار لم يمنع ظهور جيل جديد من المشككين الذين يرون في الرقابة الدستورية آلية قد تناهض جوهر الديمقراطية القائم على سيادة الأغلبية؛ إذ يذهب هؤلاء إلى أن فرض قيود دستورية صارمة أثناء مراحل الانتقال السياسي قد يعيق تأسيس نظام ديمقراطي حقيقي يستند إلى حرية الرأي وإرادة الشعب الحرة.

أولاً: نشأة مبدأ الرقابة على دستورية القوانين

تُعد الولايات المتحدة الأمريكية الدولة الرائدة عالمياً في تبني دستور مكتوب منح المحاكم سلطة مراجعة دستورية القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية.

1. قضية ماربوري ضد ماديسون (1803): تعتبر هذه القضية النقطة المركزية في تاريخ القضاء الدستوري. بدأت جذورها في أعقاب انتخابات عام 1800، حين سعى الرئيس المنتهية ولايته "جون آدمز" إلى تعزيز نفوذ الفيدراليين عبر تعيين قضاة قبل مغادرته المنصب، وكان من بينهم "ويليام ماربوري".

عندما تولى الرئيس "توماس جفرسون" الحكم، رفض وزير خارجيته "جيمس ماديسون" تسليم قرارات التعيين، مما دفع ماربوري للجوء إلى المحكمة العليا. وجد رئيس المحكمة القاضي "جون مارشال" نفسه في مأزق سياسي؛ فاختار حلاً قانونياً عبقرياً أقر فيه بحق ماربوري في التعيين، لكنه رفض إصدار أمر للمكتبي بتسليم القرار، معللاً ذلك بعدم دستورية المادة القانونية التي تمنح المحكمة هذه السلطة بصفة أصلية. وبذلك، أرسى مارشال المبدأ القائل بأن "الدستور هو القانون الأعلى، والقضاء هو المنوط به حمايته".

2. التحفظ الأوروبي والرقابة السياسية: في المقابل، تحفظ الليبراليون الأوروبيون في القرن التاسع عشر على النموذج الأمريكي، خوفاً من "دكتاتورية القضاة" التي قد تعيق تطور المجتمعات. وبدلاً من الرقابة القضائية، مالوا إلى "الرقابة السياسية" التي تمنح المؤسسات السياسية دوراً في مراجعة القوانين. ومع ذلك، أثبتت التجربة التاريخية محدودية فاعلية هذا النوع من الرقابة في حماية المبادئ الدستورية مقارنة بالقضاء المستقل.

ثانياً: الانتشار العالمي في النصف الثاني من القرن العشرين

شكلت نهاية الحرب العالمية الثانية نقطة تحول كبرى، حيث ارتبط صعود الديمقراطية والتعددية بتبني النموذج الأمريكي للرقابة القضائية.

- **إعادة البناء بعد الحرب:** ساهمت الولايات المتحدة في صياغة الأنظمة القانونية للدول المنهزمة مثل ألمانيا وإيطاليا واليابان، حيث أدرجت الرقابة الدستورية كضمانة للانتقال من الحكم الشمولي إلى التعددية.
- **الموجة الثالثة للديمقراطية:** مع انهيار الاتحاد السوفيتي وسقوط الدكتاتوريات في أمريكا اللاتينية ونظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا، شهد العالم توسعاً هائلاً في إنشاء المحاكم الدستورية في شرق أوروبا وأفريقيا وآسيا.

رغم هذا الانتشار، يطرح خبراء مثل "توم جينسبيرغ" رؤية نقدية مفادها أن الأنظمة الاستبدادية قد تلجأ أحياناً لإنشاء محاكم دستورية "مستقلة ظاهرياً" لاستخدامها كأداة لتحسين النظام وضمان بقائه تحت غطاء قانوني، مما يفرغ الديمقراطية من محتواها.

وبالتالي يبقى الرهان الحقيقي في نجاح الرقابة الدستورية مرهوناً بمدى استقلالية وشجاعة القضاة والقانونيين. فقدرة هذه المؤسسات على دعم التحول الديمقراطي وحماية حقوق الأفراد لا تتوقف على النصوص فحسب، بل

على إيمان القائمين عليها بمسؤوليتهم التاريخية في صون الفصل بين السلطات ومراقبة انحراف القوانين، بغض النظر عن الضغوط السياسية المحيطة بهم.

المحور الثاني . المسار التاريخي للرقابة الدستورية في النظم العربية (النشأة ومعوقات الاستقلال)

اتسمت تجربة الرقابة على دستورية القوانين في العالم العربي حتى بدايات القرن الحادي والعشرين بمقاومة هيكلية من قبل الأنظمة الحاكمة؛ حيث خضعت المؤسسات القضائية لمحاولات احتواء سياسي مستمرة. ففي دول مثل العراق وليبيا خلال العهد الملكي، سُخرت الجهات الرقابية لخدمة القصر، ومع التحول نحو الأنظمة العسكرية، جُردت هذه الهيئات من استقلاليتها وصلاحياتها الجوهرية، مما أفقد الرقابة الدستورية جدواها كضامن لمشروعية القوانين.

وتكشف القراءة التحليلية للنظم القانونية العربية عن تباين واضح بين النظرية والتطبيق؛ فبينما منح التشريع الأردني للمحاكم سلطة التفسير، ظل الأداء الواقعي محدوداً. وفي المغرب، اتسم المجلس الدستوري في نهاية القرن العشرين بطابع سياسي نتيجة تبعية أعضائه المباشرة للمؤسسة الملكية التي احتفظت بحق النقض.

في المقابل، قدمت مصر نموذجاً متميزاً بامتلاكها نظاماً قضائياً عربياً حاول الصمود أمام الضغوط السياسية. ورغم محاولات الاحتواء في العهد الناصري، شهد عهد الرئيس السادات انفراجة نسبية بتأسيس المحكمة الدستورية العليا عام 1979 كجهة مستقلة ذات صلاحيات واسعة، وهو ما استمر جزئياً في عهد الرئيس مبارك قبل أن تتجه السلطة في أواخر التسعينيات إلى كبح جماح النشاط القضائي عبر التدخل في تعيينات القضاة، مما دفع المحكمة نحو تبني مواقف أكثر مهادنة للقرارات السياسية على حساب التقاليد الليبرالية التي أرستها سابقاً.

1: التحولات الدستورية في القرن الحادي والعشرين وآفاق التحول الديمقراطي

مع مطلع الألفية الجديدة، برز توجه نحو تفعيل الرقابة الدستورية كأداة للتحول الديمقراطي، إلا أن إرث الأنظمة الشمولية ظل يلقي بظلاله على الممارسة العملية. ففي تونس (عهد بن علي) وليبيا (عهد القذافي)، ظلت المؤسسات الرقابية تفتقر للاستقلال العضوي، مما جعل دورها في مراجعة القوانين صورياً وخاضعاً لإرادة السلطة التنفيذية. إلا أن المشهد الدستوري العربي شهد تحولاً تدريجياً تحت ضغط المطالب الليبرالية والمنظمات الدولية، وتأثرت المنطقة بمتغيرات كبرى مثل التجربة العراقية بعد عام 2003؛ حيث أسست المحكمة الاتحادية العليا بموجب دستور 2005 كخطوة نحو مؤسسة الرقابة في بيئة انتقالية معقدة. ومع انطلاق الحراك الشعبي في العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين، تسارعت وتيرة الإصلاحات الدستورية في عدة دول عربية، سعياً لامتصاص الاحتقان السياسي وتجنب سيناريوهات النزاع المسلح.

وقد أفرزت هذه المرحلة موجة من التعديلات الدستورية التي استهدفت — نظرياً — تعزيز الفصل بين السلطات ودعم استقلال القضاء وتوسيع نطاق الرقابة على القوانين. ورغم أن هذه الإصلاحات بدت في بعض الدول كوسيلة لشرعنة الأنظمة القائمة، إلا أنها فتحت مساراً جديداً نحو الاعتراف بمبدأ "سمو الدستور" كضمانة لحقوق الأفراد، مما يجعل من استكمال استقلال المحاكم الدستورية الشرط الجوهري للانتقال من الديمقراطية الإجرائية إلى الديمقراطية الحقيقية والمستدامة في المنطقة.

2: أثر التحولات السياسية الكبرى على أنظمة الرقابة الدستورية (دراسة تحليلية)

بعد عام 2011، لم يعد السؤال مطروحاً حول "وجود" الرقابة الدستورية، بل حول "فاعليتها" وقدرتها على الصمود أمام تقلبات السلطة. يظهر التحليل المعمق تبايناً جذرياً في المسارات بين النماذج التالية:

أولاً: النموذج التونسي.. مأسسة "التوافق الدستوري"

تعتبر التجربة التونسية المختبر الأبرز لمحاولة خلق قضاء دستوري "تعددي" يقطع مع إرث الهيمنة التنفيذية.

- **هندسة التشكيل:** تميز دستور 2014 بابتكار آلية تعيين (الثالث للرئيس، الثالث للبرلمان، الثالث للقضاء)، وهي محاولة لضمان عدم استئثار أي سلطة بتوجيه المحكمة.
- **الإشكالية الهيكلية:** التوسع في هذا الجانب يكشف أن "الارتهاق للبرلمان" كان نقطة الضعف؛ حيث أدى الاستقطاب السياسي الحاد إلى عجز البرلمان عن التوافق على حصته من الأعضاء، مما ترك البلاد لسنوات دون محكمة دستورية مكتملة الأركان، وهو ما استغله الفاعلون السياسيون لاحقاً في تفسير الدستور وفق أهوائهم.

ثانياً: النموذج الليبي.. "الرقابة الصامدة" في بيئة الدولة الهشة

تمثل الحالة الليبية ظاهرة فريدة في القانون الدستوري؛ حيث استمرت المحكمة في العمل رغم "تشطي الشرعية".

- **الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا:** في ظل غياب دستور دائم، استند القضاء الليبي إلى "الإعلان الدستوري المؤقت". المثير للتوسع هنا هو دور المحكمة كـ "كابح سياسي"؛ فقد أصدرت أحكاماً تاريخية (مثل حكم حل برلمان طبرق 2014) رغم المخاطر الأمنية الجسيمة.

- **تحدي "أمراء الحرب" والمحاصصة:** يواجه القضاء الليبي معضلة "الإنفاذ"؛ فالحكم القضائي يفتقد للقوة الجبرية في ظل انتشار السلاح. كما أن ثقافة المحاصصة في تعيين المناصب السيادية هددت المعايير المهنية (الكفاءة) لصالح الولاءات الجهوية، مما جعل المحكمة في صراع مستمر للحفاظ على حياديتها.

ثالثاً: نموذج الملكيات (المغرب والأردن).. "الليبرالية الممنوحة"

اعتمدت الملكيات استراتيجية "الإصلاح المؤسسي الوقائي" لامتصاص زخم الشارع دون المساس بجوهر النظام.

1. **المغرب (التحول النوعي):** التوسع في التجربة المغربية يبرز أهمية "الدفع بعدم الدستورية"؛ حيث أصبح للمواطن العادي حق الطعن في القوانين. وبالرغم من تقاسم سلطة التعيين بين الملك والبرلمان، إلا أن "المحكمة الدستورية" لا تزال تعمل ضمن إطار "الشرعية الملكية"، مما يجعل قراراتها تتسم بالاحذر السياسي في القضايا السيادية.

2. **الأردن (الرقابة النخبوية):** استحدث الأردن محكمة دستورية في 2012، لكن التوسع التحليلي يشير إلى أن حصر حق "الإحالة" للمحكمة في جهات محددة (مجلس الأعيان، النواب، الوزراء) جعلها بعيدة عن متناول الأفراد، مما يحد من دورها كأداة للتحول الديمقراطي "القاعدي".

رابعاً: النموذج المصري.. "الذاتية المؤسسية" وصدام الشرعيات

تعد المحكمة الدستورية العليا في مصر النموذج الأكثر تعقيداً وقوة في المنطقة.

- **المواجهة مع "الأدجلة":** يرى الأكاديمي "كلارك لومباردي" أن المحكمة في مصر خاضت معركة وجودية ضد محاولات جماعة الإخوان المسلمين لتغيير عقيدة الدولة القانونية. حل البرلمان من قبل المحكمة لم يكن مجرد إجراء قانوني، بل كان "فعلاً سياسياً" لحماية بنية الدولة التقليدية.

- **الاستقلال "المطلق" في دستور 2014:** حصلت المحكمة على وضعية "سيادية" غير مسبوقة عالمياً؛ فهي تختار أعضائها بنفسها (Self-appointing)، ولها ميزانية مستقلة تدرج رقماً واحداً.

- **التحليل النقدي للتوسع:** هذا الاستقلال، رغم قوته، يطرح تساؤلاً حول "المساءلة"؛ فالمحكمة أصبحت "سلطة فوق السلطات" معزولة عن التأثير السياسي، وهو ما يضمن استقرار القوانين لكنه قد يحد من مرونة التطور الديمقراطي إذا تعارضت إرادة الشعب مع رؤية المحكمة "المحافظة".

المحور الثالث . تقييم دور المحاكم الدستورية في مسارات التحول الديمقراطي العربي

يطرح المشهد السياسي العربي تساؤلاً جوهرياً حول ما إذا كانت المحاكم الدستورية قد نجحت في أن تكون قاطرة حقيقية للتحول الديمقراطي، أم أنها تحولت إلى أداة لتثبيت مراكز القوى الجديدة تحت غطاء قانوني وشرعية إجرائية. فعقب أحداث عام 2011، ساد تفاؤل ليبرالي واسع بأن القضاء الدستوري سيلعب دور الحارس الأمين للمبادئ الديمقراطية الناشئة، إلا أن الواقع العملي كشف عن تحديات بنيوية عميقة جعلت النتائج مخيبة للآمال في العديد من التجارب؛ حيث تراجع طموح "الديمقراطية الدستورية" أمام ضرورات الاستقرار السياسي والأمني التي فرضتها الظروف اللاحقة.

وتتجلى أزمة الوظيفة الرقابية بوضوح عند النظر إلى تأثير النزاعات والتدخلات الخارجية، كما حدث في ليبيا وسوريا واليمن؛ إذ أدى انحراف مسار الاحتجاجات نحو الصراعات المسلحة إلى شلل شبه كامل في منظومة العدالة الدستورية، نتيجة عزز المجتمع الدولي عن حماية المسارات الانتقالية وتغيب المؤسسات الرسمية لصالح منطق القوة، مما أفقد القانون قدرته على إدارة الصراع في ظل غياب بيئة آمنة تضمن للقاضي الدستوري ممارسة دوره بمعزل عن ضغوط الميليشيات أو مراكز القوى غير الرسمية.

وفي المقابل، اعتمدت الأنظمة الملكية في المغرب والأردن استراتيجية "الاحتواء الدستوري" عبر تقديم تنازلات مؤسسية استباقية لامتناع زخم الشارع؛ فبينما استبدل المغرب مجلسه الدستوري بمحكمة دستورية ذات صلاحيات أوسع في عام 2011، أنشأ الأردن محكمته الدستورية في عام 2012 كضمانة للفصل بين السلطات. ورغم تعزيز استقلالية هذه المحاكم شكلياً، إلا أن استمرار هيمنة السلطة التنفيذية على آلية التعيين، خاصة في النموذج الأردني، يضعف استقلالها العضوي ويجعل دورها يتسم بالحدس السياسي، مما يضعها في موضع اتهام بكونها أداة لشرعة السياسات القائمة بدلاً من مراقبتها بفعالية.

أما التجربة التونسية، فقد مثلت المسار الأكثر "قوننة" للتحول الديمقراطي، حيث صُممت المحكمة الدستورية لتكون ثمرة توافق وطني واسع عبر نظام تعيين معقد يشرك السلطات الثلاث لضمان التعددية. ومع ذلك، اصطدم هذا التصميم الطموح بواقع التجاذبات الحزبية التي حالت دون استكمال تشكيل المحكمة لسنوات، مما يثير تساؤلات جوهرية حول قدرة القضاء الدستوري على اكتساب "شرعية شعبية" كافية لتوجيه الدفة السياسية وحماية البلاد من منزلقات الحكم الفردي في حال حدوث انسدادات دستورية كبرى.

وبالانتقال إلى الحالة الليبية، نجد أن الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا تمثل نموذجاً للمقاومة القضائية وسط الانهيار المؤسسي، إلا أنها تعاني من ضغوط هائلة ناتجة عن غياب دستور دائم وسيطرة الجماعات المسلحة على مفاصل الدولة. وقد أدى هذا الوضع إلى تحول القضاء الدستوري من مراقب للشرعية إلى طرف في صراع المحاصصة، مما يعزز القناعة بأن استقلال المحكمة في ليبيا سيظل رهيناً بالتوصل إلى عقد اجتماعي جديد ينهي المراحل الانتقالية المتسمة بضبابية المشهد وتداخل الصلاحيات.

وتقدم الحالة المصرية النموذج الأكثر إثارة للجدل الأكاديمي، حيث تتمتع المحكمة الدستورية بسلطة حقيقية وراسخة جعلتها لاعباً سياسياً وازناً، خاصة خلال صدامها المباشر مع سلطة جماعة الإخوان المسلمين بين عامي 2012 و2013، وهو الصدام الذي انتهى بتأييد المحكمة للمسار الذي قادته المؤسسة العسكرية وتولي رئيس المحكمة منصب رئاسة الجمهورية المؤقت. وبموجب دستور 2014، حصلت المحكمة المصرية على استقلال ذاتي واسع شمل حق اختيار أعضائها وميزانية مستقلة، وهو تموضع يراه البعض حصناً للدولة المدنية ضد السلطوية الدينية، بينما يراه آخرون تحالفاً مؤسسياً يعزز شرعية النظام الجديد ويضع المحكمة في تحدٍ دائم لإثبات قدرتها على حماية حقوق الأفراد في مواجهة السلطة التي دعمت استقلالها.

إن فاعلية المحاكم الدستورية في دعم التحول الديمقراطي العربي تظل في نهاية المطاف مرهونة بثلاثة عوامل جوهرية، تبدأ بتوفر بيئة أمنية مستقرة تسمح للقانون بالسيادة، وتمر عبر إصلاح آليات التعيين لضمان عدم تبعية القضاة للسلطة التنفيذية، وصولاً إلى ترسيخ ثقافة دستورية مجتمعية تؤمن بأن الدستور هو القاعدة الأسمى التي

تخضع لها الأغلبية والأقلية على حد سواء، وبدون هذه الركائز، ستظل المحاكم الدستورية مجرد واجهات مؤسسية تفقر للقدرة الفعلية على حماية الحريات وإرساء دعائم الديمقراطية التنافسية.

- الخاتمة

تأسيساً على ما تقدم من قراءة تحليلية لمسارات الرقابة الدستورية في المنطقة العربية، يمكن صياغة خاتمة موسعة مع التوصيات المقترحة على النحو الآتي:

تُعَدُّ الرقابة القضائية على دستورية القوانين الركيزة الجوهرية لترسيخ مبدأ سمو الدستور، والمؤشر الأبرز على نضج الدولة القانونية وتوازن بنيتها المؤسسية. ورغم الحراك الدستوري الذي عرفته العديد من الدول العربية عقب عام 2011، فإن الممارسة العملية أبانت عن محدودية الرهان على النصوص وحدها في إرساء دعائم ديمقراطية مستدامة، في ظل تعقيدات الواقع السياسي والأمني.

لقد كشفت التجارب المقارنة عن تباينات واضحة في مسارات تفعيل الرقابة الدستورية؛ حيث اتجهت بعض النظم إلى مأسسة هذه الرقابة وتعزيز دورها كآلية لحماية التعددية وضبط التوازن بين السلطات، في حين ظلت تجارب أخرى رهينة اختلالات بنيوية، سواء نتيجة تغوّل السلطة التنفيذية، أو هشاشة الإطار الأمني والمؤسسي، أو استمرار المراحل الانتقالية دون أفق دستوري مستقر.

وعليه، فإن فعالية القضاء الدستوري لا تُقاس بوجوده الشكلي أو بنصوصه التأسيسية، بقدر ما ترتبط بمدى استقلاله الفعلي، وقدرته على ممارسة اختصاصاته في بيئة مؤسسية تضمن احترام أحكامه. ومن ثم، فإن التحدي الحقيقي يتمثل في الانتقال من نموذج "الديمقراطية الإجرائية" إلى "الديمقراطية الجوهرية"، التي تجعل من حماية الحقوق والحريات وصون مبدأ الفصل بين السلطات غايةً وممارسةً في آنٍ واحد.

وانطلاقاً من نتائج التحليل، وتعزيزاً لدور المحاكم الدستورية كفاعل مركزي في مسار التحول الديمقراطي، يُوصى بما يأتي:

1. إعادة هيكلة آليات تعيين القضاة الدستوريين وفق مقاربة تعددية متوازنة: يقتضي ذلك اعتماد نماذج تعيين تشاركية تضمن إشهاد كلٍّ من السلطتين القضائية والتشريعية، بما يحدّ من هيمنة السلطة التنفيذية ويعزز استقلال القضاء الدستوري وحياده.
2. تكريس الاستقلال المالي والإداري في إطار الحوكمة المؤسسية: من خلال إقرار موازنات مستقلة وصلاحيات إدارية ذاتية للمحاكم الدستورية، مقرونة بآليات رقابية تضمن الشفافية والمساءلة دون الإخلال بجوهر الاستقلال.
3. توسيع نطاق الولوج إلى القضاء الدستوري وتعزيز بعده الحقوقي: عبر تفعيل آلية الدفع بعدم الدستورية وتطويرها، وتمكين الأفراد من الطعن المباشر أو غير المباشر في النصوص القانونية التي تمس حقوقهم، بما يعزز الرقابة المجتمعية على دستورية القوانين.
4. تهيئة بيئة أمنية ومؤسسية داعمة لسيادة القانون: وذلك بضمان استقرار الأوضاع الأمنية، والحدّ من تأثير مراكز القوى غير الرسمية، بما يكفل احترام الأحكام القضائية وتنفيذها الفعلي.
5. تعزيز الثقافة الدستورية وترسيخ مبدأ سمو الدستور: من خلال نشر الوعي القانوني لدى الفاعلين السياسيين والمجتمعيين، ودعم دور القضاء الدستوري في حماية مبدأ الفصل بين السلطات وصون الحقوق والحريات.
6. الإسراع في استكمال البناء الدستوري وإنهاء المراحل الانتقالية: عبر تبني دساتير دائمة قائمة على التوافق الوطني، تُنهي حالة عدم الاستقرار الدستوري، وتوفر إطاراً مرجعياً واضحاً يمكن المحاكم الدستورية من أداء وظائفها بكفاءة وفاعلية.

- قائمة المراجع (Bibliography)

أولاً: المراجع الأجنبية

- Brown, Nathan J. *The Rule of Law in the Arab World*. Cambridge: Cambridge University Press, 1997.
- Brown, Nathan J. *Egypt's Constitutional Cul de Sac: Enabling Military Oversight and a Security State in a Nominally Democratic Order*. Bergen: Chr. Michelsen Institute, 2014.
- Choudhry, Sujit, Tom Ginsburg, and Zaid Al-Ali. *Constitutional Courts after the Arab Spring: Appointment Mechanisms and Relative Judicial Independence*. New York: International IDEA, 2014.
- Gallala-Arendt, Imen. "Les réformes constitutionnelles en Tunisie, en Égypte, au Maroc et en Jordanie: une analyse comparée." In *Annuaire IEMed de la Méditerranée 2012*. Barcelone: Institut Européen de la Méditerranée (IEMed), 2012.

ثانياً: المراجع العربية

- العلي، زيد، محمود حمد، ويوسف عوف (إعداد). *الكتاب السنوي للمنظمة العربية للقانون الدستوري 2015-2016*. تونس: المنظمة العربية للقانون الدستوري، 2017.
- الحناينة، أسامة، ومحمد الوريكات. "دور المحكمة الدستورية في تعزيز مهام القضاء: دراسة مقارنة (الأردن، مصر)." *مجلة الدراسات القانونية*، العدد الأول، 2013.
- جمعة، سميرة علي. *اختصاصات المحكمة الدستورية في مشروع الدستور الليبي 2017*. رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الشرق الأوسط، 2019.
- مكينة، فارس طارق (تحرير). *لمحات استراتيجية حول قانون المحكمة الاتحادية العليا العراقية*. تونس: المنظمة العربية للقانون الدستوري، 2017.

ثالثاً: التقارير والمصادر الرسمية

- تقرير حول المحكمة الدستورية التونسية: تحليل ملامح المؤسسة بعد صدور القانون الأساسي المؤرخ في 3 ديسمبر 2015.
- دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
- دستور جمهورية مصر العربية لسنة 2014.
- قانون المحكمة الدستورية الأردنية رقم (15) لسنة 2012.

رابعاً: المصادر الإلكترونية

- International IDEA. *Strategic Aspects of the Supreme Federal Court Law in Iraq*. 2017.
- Constitute Project. "Morocco Constitution 2011".
- Constitute Project. "Egypt Constitution 2014".